اللهم صل على سيدنا محمد الحبيب وعلى آله وصحبه وسلم

أخبرنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا إبراهيم بن محمد عن عبد الله بن دينار عن سعد الجاري أو عبد الله بن سعد مولى عمر بن الخطاب أن عمر قال ما نصارى العرب بأهل كتاب وما تحل لنا ذبائحهم وما أنا بتاركهم حتى يسلموا أو أضرب أعناقهم أخبرنا إبراهيم بن أبي يحيى عن عبد الله بن دينار عن سعد الفلجة مولى عمر أو ابن سعد الفلجة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ما نصارى العرب بأهل كتاب وما تحل لنا ذبائحهم وما أنا بتاركهم حتى يسلموا أو أضرب أعناقهم أخبرنا الثقفي عن أيوب عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي رضي الله عنه أنه قال لا تأكلوا ذبائح نصارى بني تغلب فإنهم لم يتمسكوا من دينهم إلا بشرب الخمر أخبرنا الثقة سفيان أو عبد الوهاب الثقفي أو هما عن أيوب عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني قال قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لا تأكلوا ذبائح نصارى العرب بني تغلب فإنهم لم يتمسكوا من نصرانيتهم أو من دينهم إلا بشرب الخمر الشك من الشافعي قال الشافعي والذي يروى عن ابن عباس في إحلال ذبائحهم إنما هو من حديث عكرمة أخبرنيه ابن الدراوردي وابن أبي يحيى عن ثور الديلي عن عكرمة عن ابن عباس أنه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال قولا حكي هو إحلالها وتلا ومن يتولهم منكم فإنه منهم ولكن صاحبنا سكت عن اسم عكرمة وثور لم يلق ابن عباس أخرج الأول من كتاب الجزية والثاني والثالث من كتاب الصيد والذبائح والرابع والخامس من كتاب الصيد عن سبيل الوفاق بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الأشربة والأنبذة والأوعية

باب تحريم الخمر

حدثنا الشافعي رضي الله عنه أخبرنا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال كنت أسقي أبا عبيدة بن الجراح وأبا طلحة الأنصاري وأبي بن كعب شرابا من فضيخ وتمر فجاءهم آت فقال إن الخمر قد حرمت فقال أبو طلحة

يا أنس

اللهم إنا نسألك الإعانة على التمام بجاه سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام

يا أنس قم إلى هذه الجرار فاكسرها قال أنس فقمت إلى مهراس لنا فضربتها بأسفله حتى تكسرت أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة أخرج الحديثين من كتاب الأشربة

باب كل شراب أسكر فهو حرام

حدثنا الشافعي رضي الله عنه حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب أسكر فهو حرام أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال كل شراب أسكر فهو حرام أخبرنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه أن أبا وهب الجيشاني سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال كل مسكر حرام أخبرنا سفيان قال سمعت أبا الجويرية الجرمي يقول إني لأول العرب سأل ابن عباس وهو مسند ظهره إلى الكعبة فسألته عن الباذق فقال سبق محمد الباذق وما أسكر فهو حرام أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال كل مسكر خمر وكل خمر مسكر حرام سمعت الربيع يقول سمعت الشافعي يقول وهو يحتج في ذكر المسكر وكان كلاما قد تقدم لا أحفظه فقال أرأيت إن شرب عشرة ولم يسكر فإن قال حلال قيل أرأيت إن خرج فأصابته الريح فسكر فإن قال حرام قيل له أرأيت شيئا قط شرب به فصار إلى جوفه حلالا ثم صيرته الريح حراما قال الشافعي ما أسكر كثيره فقليله حرام أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الغبيراء فقال لا خير فيها ونهى عنها قال مالك فسألت زيد بن أسلم ما الغبيراء فقال هي السكركة أخرج الستة الأحاديث وقول الشافعي من كتاب الأشربة

باب في المطبوخ حتى يذهب ثلثاه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)